

# فتاوى ابن تيمية | 772 من 782 | الأحكام تكون على الأعمال الظاهرة | الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح ابن فوزان الفوزان أضواء من فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية في العقيدة للشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله الدرس السابع والسبعون بعد المئة الثانية - 00:00:00

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه وبعد يواصل الشيخ رحمه الله كلامه عن المنافقين فيقول وكذلك المنافقون الذين لم يظهروا نفاقهم وصلى عليهم اذا ماتوا ويدفنون في مقابر المسلمين - 00:00:22

من عهد النبي صلى الله عليه وسلم. والمقبرة التي كانت للمسلمين في حياته وحياة خلفائه واصحابه يدفن فيها كل من اظهر الايمان وان كان منافقا في الباطن ولم يكن للمنافقين مقبرة يتميزون بها عن المسلمين في شيء من ديار الاسلام - 00:00:43

كما تكون لليهود والنصارى مقبرة يتميزون بها ومن دفن في مقابر المسلمين صلى عليه المسلمون. والصلاة لا تجوز على من علم نفاقه بنص القرآن. فعلم ان ذلك بناء على الايمان الظاهر. والله يتولى السرائر - 00:01:05

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي عليهم ويستغفر لهم حتى نهى عن ذلك وعلل ذلك بالكفر. فكان ذلك دليلا على فكان ذلك دليلا ان كل من لم يعلم انه كافر بالباطن اجازت الصلاة عليه - 00:01:25

والاستغفار له وان كانت فيه بدعة وان كانت له ذنوب واذا ترك الامام او اهل العلم والدين الصلاة على بعض المتظاهرين ببدعة او فجور زجرا عنها لم يكن ذلك محرما للصلاة عليه والاستغفار له - 00:01:45

بل قال النبي صلى الله عليه وسلم فيمن كان يمتنع عن الصلاة عليه وهو الغال وقاتل نفسه والمدين الذي لا صلوا على صاحبكم. ورؤي انه كان يستغفر للرجل في الباطن. وان كان في الظاهر يدع ذلك زجرا عن مثل - 00:02:05

مذهبه وليس في الكتاب والسنة المظهرون للاسلام الا قسمان مؤمن او منافق فالمنافق في الدرك الاسفل من النار والاخر مؤمن ثم ثم يكون ناقص الايمان فلا يتناوله فلا يتناوله المطلق وقد يكون تام الايمان - 00:02:25

والمقصود هنا انه لا يجعل احد بمجرد ذنب يذنبه ولا ببدعة ابتدعها ولو دعا الناس اليها كافرا في الباطن الا اذا كان منافقا فاما من كان في قلبه الايمان بالرسول وما جاء به وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع فهذا ليس بكافر اصلا - 00:02:47

والخوارج كانوا من اظهر الناس بدعة وقتالا للامة وتكفيرا لها ولم يكن في الصحابة من يكفرهم. لعلي ابن ابي طالب ولا غيره. بل حكموا فيهم بحكم المسلمين الظالمين معتدين كما ذكرت الآثار عنهم بذلك - 00:03:10

وكذلك وكذلك سائر الثنتين وسبعين فرقة. من كان منهم منافقا فهو كافر في الباطن ومن لم يكن منافقا بل كان مؤمنا بالله ورسوله في الباطن لم يكن كافرا في الباطن - 00:03:30

وان اخطأ في التأويل كائنا ما كان خطؤه. قد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق ولا يكون في ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الاسفل من النار - 00:03:46

ومن قال ان الثنتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفرا ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة واجماع الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين بل واجماع الائمة الاربعة وغير الاربعة فليس فيهم من كفر كل واحد من الثنتين والسبعين فرقة - 00:04:02

وانما يكفر بعضهم بعضا ببعض المقالات وانما قال الامة بكفر هذا لان هذا فرض ما لا يقع. فيمتنع ان يكون الرجل لا يفعل شيئا مما

امر به من الصلاة والزكاة والصيام - 00:04:26

والحج ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات اه مثل الصلاة بلا وضوء والى غير القبلة. ونكاح الامهات. ومع ذلك مؤمن في الباطن بل لا يفعل ذلك الا لعدم الايمان الذي في قلبه - 00:04:44

ولهذا كان اصحاب ابي حنيفة يكفرون انواعا ممن يقول كذا وكذا لما فيه من الاستخفاف ويجعلونه مرتدا ببعض هذه الانواع مع النزاع اللفظي الذي بين اصحابه وبين الجمهور في العمل هل هو داخل في اسم الايمان ام لا - 00:05:00

ولهذا فرض متأخر الفقهاء مسألة يمتنع وقوعها وهو ان الرجل اذا كان مقرا بوجوب الصلاة فدعي اليها وامتنع واستتيب ثلاثا مع تهديده بالقتل فلم يصلي قتل فلم يصلي حتى قتل هل يموت كافرا او فاسقا على قولين - 00:05:21

وهذا الفرض باطل فانه يمتنع في الفطرة ان يكون الرجل يعتقد ان الله فرضها عليه وانه يعاقبه على تركها ويصبر على القتل ولا يسجد لله سجدة من غير عذر له في ذلك - 00:05:45

هذا لا يفعله بشر قط ولا بل ولا يضرب احد ممن يقر بوجوب الصلاة الا صلى ولا ينتهي الامر به الى القتل. سبب ذلك ان القتل ضرر عظيم. لا يصبر عليه الانسان الا لامر عظيم - 00:06:00

مثل لزومه لدين يعتقد انه ان فارقه هلك فيصبر عليه حتى يقتل. وسواء كان الدين حقا او اما مع اعتقاده ان الفعل يجب عليه باطنا وظاهرا فلا يكون فعل الصلاة اصعب عليه من احتمال القتل قط. ونظيره - 00:06:21

وهذا لو قيل ان رجلا من اهل السنة قيل له ترطى عن ابي بكر وعمر امتنع عن ذلك حتى قتل مع محبته لهما هذه فضلهما ومع عدم الاعذار المانعة من الترضي عنهما - 00:06:42

فهذا لا يقع قط وكذلك لو قيل ان رجلا يشهد ان محمدا رسول الله باطنا وظاهرا قد طلب منه ذلك وليس هناك رهبة ولا رغبة يمتنع من اجلها فامتنع امتنع من ذلك حتى قتل - 00:06:58

فهذا يمتنع ان يكون في الباطن يشهد ان محمدا رسول الله وبها لانتهدت هذه الحلقة والحمد لله رب العالمين. فالى القادمة باذن الله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:07:15